توكل على الله تعالى فانه اعلم بالصواب الكلى الرابع الخاصة هي الكلى
الخارج عن حقيقة افراده المقول على ما تحت حقيقة واحدة نوعية كانت
او جنسية كالماشي وقد يخص باسم الحقيقية وقد يقال لما يحمل على حقيقة
لا يحمل على واحدة اخرى ويسمى اضافية وهي اعلم من الحقيقية كالماشي
خاصة للانسان بالنسبة الى الشجر وهي شاملة ان عمت الافراد كلها
كالكاتب بالقوة للانسان والا فغير شاملة كالكاتب بالفعل له
وربما يظن ان غير الشاملة خاصة للاخص حقيقة وللاعم بالعرض
وهذا لا يتم الا اذا كان الاخص واسطة في عروضها للاعم وهو ممنوع
كيف وقد يقال الشيخ في الشفاء الفصل عرض ذاتي للجنس والله اعلم
الكلى الخامس العرض العام هو الكلى الخارج المقول على حقايق مختلفة
كالماشي بالنسبة الى الانسان وكل منهما اى الخاصة والعرض العام ان
امتنع انفكاكه عن المعروض فلازم والا امتنع فمفارق يزول بسرعة
كحمرة الخجل او بطوء كالعشق او لا يزول اصلا كحركة الفلك وهذا
التقسيم في بادى الراى والا فبناء على الاصول المبرهنة في الفلسفة
المفارق لا يكون دائما لان المعتبر في مفهوم اللازم امتناع الانفكاك مطلقا
بالذات كان او بالغير ثم اللازم اما ان يمتنع انفكاكه عن المهية مطلقا
سواء كانت في الخارج او في الذهن لعلة او ضرورة ذاتية يسمى لازم
المهية فالوجود المطلق والامكان ونظايرهما داخلة فيه وقد يقال لما
يقتضيه المهية حال اختلاطها بالوجود فالمذكورات خارجية او يمتنع
انفكاكه بالنظر الى احد الوجودين خارجي او ذهني ويسمى الثاني اى لازم
الوجود الذهني معقولا ثانيا كالقياسية وقد مر تفصيله والدوام بلا
عن

عو اللاحق قد يكون غير لازم وقد يكون لازما واللازم قد يلزم الوجود وقد يلزم الماهية ولازم الماهية اما عن الماهية او عن غيرها ١٢

عن لزوم سببي فانه اذا لم يجب لم يوجد على ما تقرر في الفلسفة بل
لمطلق الوجود دخل ضروري في لوازم المهية فقال جمع نعم اذا الملزوم
موجب وما لم يوجد لم يوجب والحق لا دخل له فان الضرورة لا تنفك
حتى يجب وجود العلة اولا واللزوم ضرورة وفيه نظر فانه ان اراد الضرورة
لا تنفك سواء كانت ذاتية او غيرية فذلك باطل قطعا وان اراد الذاتية
فقط فيكون اللزوم كذلك ممنوع بل يجوز ان يكون لزوم اللوازم كلها
للممكنات من الغير وقد ذهب المحقق الدواني واتباعه انها مجعولة بجعل
الملزوم وكذا ثبوت الشيء لنفسه قال صاحب الافق المبين النظر الى
الماهيات غير ممكن الانسلاخ عن لحاظ ذاته وذاتياته فلا يحتاج الى
جعل جاعل واعترض عليه بان ذلك انما يوجب الذاتية وعدم المحوت
لا الوجوب حتى لا يحتاج الى جعل جاعل اصلا كيف انها حوادث فلا بد
من محدث والا فثبوتها في وقت دون وقت ترجيح من غير مرجح ثم
ههنا اشكال هو ان المهية المعدومة يجوز سلبها عن نفسها وسلب
ذاتياتها ولوازمها عنها والمهيات الممكنة الموجودة كلها جائزة العدم
فهي والذاتيات واللوازم جائزة السلب ومتى كان السبب ممكنا كان
الايجاب ممكنا فثبوت الذاتيات واللوازم ان يكون مجعولا لان كل ممكن
مجعول واجاب هو بان صدق السلب انما يوجب فاقة الايجاب الى الجعل
اذا كان صدقه من جهة انسلاخ محمول عن موضوعه واما اذا كان من
جهة عدم الموضوع في نفسه فلا وصدقه فيما نحن فيه من الجهة الثانية
ولا يخفى ما فيه فان امكان صدق السلب يوجب امكان نقيضه الذي
هو الايجاب والامكان محوج قطعا هكذا وقع القيل والقال وتحقيق المقام

Copyright © King Saud University